الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعون

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة
الجلسة ٣٧
المعقودة يوم الخميس
٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

UN LIBRARY
JAN 1991
UN/SA COLLECTION

محضر موجز للجلسة السابعة والثلاثين

الرئيس : السيد مايكوك (بربادوس)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية : السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٢٧ من جدول الاعمال : النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٢٨ من جدول الاعمال : نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة (تابع)

البند ١٣٣ من جدول الاعمال : تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (تابع)

../..

Distr. GENERAL
A/C.5/45/SR.37
14 December 1990
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

٩٠-٥٧٣٩٥ ١٥٨٤ث(٩٠)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٢٥

البند ١٢٧ من جدول الأعمال : النظام الموحد للأمم المتحدة (تابع) (A/45/30 و Add.1 ، A/C.5/45/23 ، A/C.5/45/24 ، A/C.5/45/29 ، A/C.5/45/43) .

البند ١٢٨ من جدول الأعمال : نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (تابع) (A/45/9 و A/45/699 ، A/C.5/45/7 ، A/C.5/45/22 ، و A/C.5/45/43) .

١ - السيد ناصر (مصر) : قال إنه الى حين صدور التقرير المتعلق بأداء لجنة الخدمة المدنية الدولية الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ١٩٨/٤٤ ، يود وفده أن يؤكد أن أي أسلوب لعمل لجنة الخدمة المدنية الدولية يجب أن يأخذ في الاعتبار اختلاف الطبيعة القانونية للأطراف الثلاثة المعنية بالموضوع وهم الموظفون والمنظمات والدول الأعضاء . وأعرب عن اعتقاده أن النظام الأساسي للجنة وأسلوب العمل الحالي فيها يكفل الحفاظ على مصالح كل الأطراف ويأخذ في الاعتبار اختلاف الطبيعة القانونية لهم .

٢ - وذكر أن رصد الهامش بين الأجر الصافي لموظفي الأمم المتحدة وموظفي النظام المقارن ومعدل الهامش لخمس سنوات ، يشير الى أنه قد تكون هناك مشكلات عملية في فرض معدلات الهامش لخمس سنوات ، ولكن أي إعادة نظر في المنهجية المعدلة للهامش التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها ١٩٨/٤٤ يجب ألا تتم إلا بعد مرور فترة مناسبة تكفي للحكم على المنهجية المعدلة .

٣ - وأعلن أن وفده لا يستطيع أن يعرب عن موقفه من توصية لجنة الخدمة المدنية الدولية بزيادة جدول المرتبات الأساسية الدنيا قبل الحصول على بعض التوضيحات . وطلب من رئيس لجنة الخدمة المدنية الدولية وممثلي الأمين العام أن يوضحوا تقديرهم لمدى احتمال حدوث تعديلات جديدة في ظروف الخدمة بالنظام المقارن في المستقبل القريب ، وهل سيعني ذلك أنه ستعرض على الجمعية العامة في كل دورة توصية جديدة بزيادة مرتبات الأساس .

٤ - وأشار أن وفده يلاحظ بقلق أن ٥١ دولة عضوا لم تقم حتى الآن بالرد على طلبات الحصول على معلومات عن الممارسة المتبعة بشأن المدفوعات التكميلية والاقتطاعات ، وهذا يسبب القلق الشديد لوفده ، وأعرب عن أسفه بصفة خاصة لأن أربعة من بين الدول

(السيد ناصر ، مصر)

الخمسة الاعضاء الدائمين في مجلس الامن لم تقدم هذه المعلومات حتى الآن ، وهي ممارسة تتناقض برأي وفده ، مع الميثاق وتتنافى مع مبدأ "الاجر المتكافئ في العمل المتكافئ" ، كما أنها تخل بمبدأ نوبيلمير ، وتأثيرها سيء للغاية على معنويات موظفي المنظمة . وأضاف أن وفده كان يتوقع أن التحسين في ظروف الخدمة نتيجة لما أقرته الجمعية العامة في الدورة الماضية سيقضي على هذه الممارسات غير السليمة ، وهذا ما لم يحدث .

٥ - وتطرق الى موقف بلده من عملية استعراض شروط خدمة موظفي الخدمة العامة في نيويورك ، فقال إن ولاية لجنة الخدمة المدنية الدولية (المادة ١٢ من النظام الاساسي) ، تفوضها بأن تتقدم الى الامين العام والرؤساء التنفيذيين لمنظمات النظام المشترك "بتوصيات" حول جداول المرتبات . ويبقى من حق هؤلاء قبول أو رفض هذه التوصيات . ولقد كان موقف وفده دائما هو تأييد الامين العام في ممارسته لصلاحياته واتخاذه لقرارات وفق ما يراه ملائما . ولكنه يجد أن من غير المناسب إعادة بحث الجانب الفني للاستعراض الذي قامت به لجنة الخدمة المدنية الدولية في محفل آخر ، أو استحداث ازدواج في محافل بحث هذه الموضوعات الفنية . وأكد على أهمية احترام الطبيعة الفنية للجان الخبراء وقال إن خلق سابقة في هذا الاتجاه من شأنه أن يكون ضارا بالعمل في هذه المنظمة على المدى البعيد .

٦ - وأبدى تأييد وفده لتوصيات مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة الواردة في تقريره (A/45/9) . وهو يرحب بالجهد الذي يبذله المجلس لتنويع تكوين حافظة الاوراق المالية مع الموازنة الدقيقة بين توقعات المجازفة والربح . كما يؤيد الاستراتيجية الوقائية التي بدأ العمل بها منذ عام ١٩٨٥ في تخفيض استثمار الصندوق في الاسهم العادية لصالح الاستثمار في السندات . كما أنه يرحب بالزيادة في استثمارات صندوق المعاشات في الدول النامية ، وأشار الى اختلاف مقدار هذه الزيادة بين النسخة العربية من تقرير المجلس والنسخة الانكليزية منه . وأعرب عن قلق وفده لان استثمارات الصندوق في الدول النامية مجتمعة ماتزال تمثل نسبة ضئيلة للغاية من إجمالي استثمارات الصندوق . وقال إن كثيرا من الدول النامية قد قطعت شوطا طويلا من أجل توفير فرص استثمارات تتوافق مع المعايير الاربعة التي أقرتها الجمعية العامة . ويرى وفده أن هناك حاجة ماسة للعمل على تعديل توزيع

(السيد ناصر ، مصر)

استثمارات صندوق المعاشات لكي تحظى الدول النامية بقدر أكبر يساعدها في مسيرتها الإنمائية .

٧ - السيد رويداس (اسبانيا) : قال إن وفده يتفق تماما مع ما جاء في بيان ممثل ايطاليا بالنيابة عن الدول الإثنتي عشرة الأعضاء في الاتحاد الاوروبي بشأن البند ١٢٨ من جدول الاعمال . إلا أنه يلاحظ أيضا القلق الذي أعرب عنه مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة من استمرار مشكلة استرداد الضرائب من عدد من البلدان بما فيها بلده . وقد استحال على وفده بسبب تعقيد المشكلة أن يقدم ردا محددا على هذه الشواغل خلال الدورة الحالية للجمعية العامة ، ولهذا السبب يقترح النظر في الموضوع في الدورة القادمة للجمعية العامة مع الاستفادة من دراسات مفصلة إضافية .

٨ - السيد أكوي (رئيس لجنة الخدمة المدنية الدولية) : استرعى انتباه اللجنة الى الإضافة الاخيرة (A/45/30/Add.1) الى تقرير اللجنة التي تجيب على بعض الاسئلة التي أثارتها الوفود خلال المناقشة العامة . وقال إنه سوف يشرع بتناول كل من المواضيع المتبقية على حدة .

٩ - وفيما يتعلق بأداء اللجنة ، أشار الى استمرار روح التعاون بين الموظفين والإدارة خلال عام ١٩٩٠ . وأعلن أن اللجنة اختارت عن عمد ألا تحدد بدقة زائدة ما هو المقصود بكلمة "المسائل الرئيسية" التي ستعالجها أفرقة العمل الثلاثية لانها تريد أن تولي اعتبارا كاملا لآراء ممثلي الإدارة والموظفين عندما تحين المناسبة . إلا أن النهج الذي سوف تتبعه يتسم بالحذر ، نظرا لآثار هذه الآلية في حجم عمل اللجنة وتكاليف التشغيل . وسوف يتناول الفريقان العاملان المنشآن للفترة ١٩٩٠ - ١٩٩١ ، مركز المرأة ، والأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي لموظفي وفئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها ، وسوف يعمل في هذا الأجر مع أعضاء مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة . ومع أن اللجنة تتفق مع الوفود التي أكدت أن القرارات المتعلقة بطرق العمل ينبغي ألا تمس حقها في عقد دورة تنفيذية ، فإن الاحداث قد تجاوزت بالفعل هذا الاعتبار .

(السيد أكوي)

١٠ - وفيما يتعلق بالأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي للفئة الفنية وما فوقها قال إنه يفهم أن توصيات اللجنة الواردة في الفقرة ٣٨ (أ) و (هـ) حظيت بتأييد الوفود . وقد طُلب تقديم توضيحات فيما يتعلق بإسلوب التسوية المؤقتة ، ولاسيما اذا كان التغيير الذي أدخل على ذلك الإجراء في الدورة الرابعة والاربعين سيصبح دائما . وحيث أن الجمعية العامة قد عدلت بالفعل المادة ٥٤ (باء) من النظام الاساسي لصندوق المعاشات التقاعدية لإدخال هذا التغيير ، فإن اللجنة لم تتقدم بأية توصيات بهذا الشأن ، وليس هناك سبب يدعوها للنظر فيه مرة أخرى في الدورة الحالية . وأشار الى أن بعض الوفود أثارت تساؤلات حول ضرورة وجود نطاق لهامش الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي ، فقال إن هناك مشاعر مشابهة لدى بعض أعضاء اللجنة ومجلس المعاشات التقاعدية . إلا أن اللجنة قررت بأن توصي بنطاق الهامش ، وللجمعية العامة بعد ذلك أن تقبل أو ترفض هذه التوصية . وفي الوقت نفسه ، لا خلاف بين مجلس المعاشات التقاعدية واللجنة على المنهجية المتعلقة بتحديد الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي - استنادا الى معدل استبدال الدخل الذي وافقت عليه الجمعية العامة في عام ١٩٨٦ وتم تطبيقه منذ ١ نيسان/ابريل ١٩٨٧ .

١١ - وفيما يتعلق بالإسكان وهياكل الاجور لا ترتاح اللجنة نفسها تماما لمقترحاتها ، شأنها شأن كثير من الوفود ، وتأمل أن تصل الى حل أكمل في الوقت المناسب . إلا أن هناك ضرورة لتوخي الحذر . ذلك أن فصل الإسكان عن تسوية مقر العمل سوف يسفر عن تعقيد أكبر في منهجيات حساب الهامش والاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي . ومن الخطأ فرض التبسيط في مجال واحد بحيث يؤدي الى فرض التعقيد في مجالات أخرى .

١٢ - ومضى قائلا إن اختيار ٢٥ مركزا صغيرا للعمل الميداني ينفصل فيها عنصر الإسكان عن تسوية مقر العمل يخضع حاليا لمشاورات بين الامانة العامة للجنة وممثلي الموظفين والادارة . وترد في الفقرة ٩٥ (ج) '١' من تقرير اللجنة الشروط التي يجب على مراكز العمل هذه الوفاء بها . وسوف تطبق هذه المعايير على أساس تجريبي وواقعي تسهيلا لمرونة الاستجابة للمشاكل لدى ظهورها .

١٣ - وأردف قائلا إنه ليس من الصحيح تماما القول إن نظام الاجر لم يخضع لاي تبسيط لمجرد أن عنصر الإسكان مايزال مدرجا في تسوية مقر العمل . وبالإضافة للتدابير

(السيد أكوي)

الرامية لتبسيط نظام تسوية مقر العمل نفسه ، كما هو وارد في التقرير المقدم الى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والاربعين ، فقد تم تبسيط طريقة قياس تكاليف السكن بالاستخدام المقرر لمصادر البيانات الخارجية ، وباستخدام الإيجارات الإجمالية . وتوجد بالفعل وسائل إحصائية يمكن بواسطتها إدخال عاملي مسافة الانتقال بين المسكن و العمل ومرافق المشتروات في مصادر البيانات الخارجية هذه . وبمجرد تحديد مقاييس الإسكان المتعلقة بالموظفين المدنيين الدوليين ، يمكن إدخال المعلومات الملائمة بسهولة في برامج الحاسوب .

١٤ - ومضى قائلا إن النظام المنقح لإعانة الإيجار موضوع خصيصا لمعالجة مشاكل الإسكان الخاصة التي تواجه القادمين الجدد الى مراكز العمل من الفئة ألف . وهذا النظام تجريبي وسيخضع للاستعراض بعد العمل به ثلاث سنوات . وهو ليس مفتوح المدة كما تقول بعض الوفود ، وإنما هو مبرمج بحيث يوقف العمل به بعد أن تنخفض نسبة الإيجار الى دخل الموظف الى مستوى العتبة . وقال إنه يدرك أن إدخال عاملي زيادة حجم الأسرة والرغبة في الانتقال من سكن غير مقبول الى سكن مقبول في صلب معايير أهلية الاستحقاق قد أثار مخاوف من إساءة الاستعمال ، ولكن ينبغي الاعتراف بأن الطابع التقييدي للنظام السابق أجبر بعض الموظفين فعلا على الانتقال الى مسكن غير ملائم . وتقدر اللجنة أن هذه الحالات ستكون محدودة وستخضع للمراقبة الادارية الدقيقة . ولاحظ أيضا أن النظام سيكون محصورا في فئات معينة من الموظفين بحيث أن أكثر من نصف عدد الموظفين العاملين في نيويورك ، على سبيل المثال ، غير مؤهلين للاستفادة منها . واذا أريد قبول توصيات اللجنة ، فسوف يحل محل نظامي إعانة الايجار الحاليين المنفصلين نظام واحد يطبق على المقر وعلى أغلبية كبيرة من مراكز العمل الميداني . وهناك مجموعة صغيرة من مراكز العمل الميدانية لا تحتاج أي نظام لإعانة الايجار ، لان نفقات السكن ستدفع هناك للموظفين بالكامل الى حد معلوم . والهدف من المقترحات القائلة بإيجاد نظام موحد هو تحسين نظام المقر بتطعيمه بعناصر النظام الموحد التي ثبت جدواها في الميدان .

١٥ - وفيما يتعلق باستحقاقات الإغتراب ، سأل أحد الوفود عن سبب عدم تناول اللجنة الاقتراح القائل بالتوقف عن صرف استحقاقات الاغتراب للموظفين الجدد الذين يعيشون في بلدانهم ، بينما تُحمى الحقوق المكتسبة للموظفين الحاليين . وجوابا عل ذلك ، قال

(السيد أكوي)

إنه لم يكن بالإمكان إيلاء هذا الموضوع الذي يمس أقل من ١ في المائة من موظفي الفئة الفنية وما فوقها ، المراعاة الكاملة في دورة تموز/يوليه بسبب ضخامة عدد البنود المدرجة على جدول الأعمال ، ولكن تبين أن الأمر يستلزم اجراء تحليل مفصل للانظمة والقواعد المتعلقة بالموظفين في جميع المنظمات قبل أن تقدم اللجنة توصية مُحكمة من الناحية القانونية حول هذا الموضوع .

١٦ - وتناول مسألة شروط الخدمة لرتبتي الأمين العام المساعد ووكيل الأمين العام فقال إن مقترحات اللجنة المتعلقة بالترتيبات المنقحة لإعانة الإيجار المقدمة للموظفين من هذه الرتب لاقت بعض التأييد . إلا أن بعض الوفود أعربت عن القلق ودعت إلى اجراء استعراض شامل لشروط خدمة هؤلاء الموظفين . وإذا اقتضت الحالة إجراء دراسات إضافية فسوف يسعد اللجنة الاضطلاع بها .

١٧ - وأشار إلى مسائل تسوية مقر العمل فأعرب عن تقديره لتأييد الوفود للتدابير التي اتخذتها للجنة لمعالجة مراكز العمل التي يوجد فيها فارق كبير بين الرقم القياسي لتسوية مقر العمل والمضاعف الفعلي . وقد سأل أحد الوفود عن عدد الحالات المتوقع حدوثها التي تنخفض فيها الأرقام القياسية لتسوية مقر العمل انخفاضا ملحوظا عن الرقم القياسي للمرتبات الحالية . وقد أظهر التقرير المتعلق بالدراسات الاستقصائية التي أجريت في مراكز العمل الرئيسية السبعة وفي واشنطن العاصمة (A/45/30/Add.1 ، الفقرة ١٣) أن الفوارق بين الأرقام القياسية لتسوية مقر العمل والمضاعفات الفعلية ليست ذات شأن . وتمثل مراكز العمل الثمانية هذه ٥٧ في المائة من موظفي الفئة الفنية والفئات العليا من موظفي النظام الموحد . وبالرغم من أنه يستحيل التنبؤ بمحصلة الدراسات الاستقصائية التي سيتم الاضطلاع بها ، فإن استعراضا للأرقام القياسية الحالية لتسوية مقر العمل والمضاعفات يظهر بأنه يلزم تخفيض المضاعفات في أحد عشر مركز عمل من مجموع ١٨١ مركز عمل كي تصبح في إطار فئة واحدة من فئات الرقم القياسي المطبق لتسوية مقر العمل . وأشار إلى ما بدر من قلق من وجود مراكز عمل فيها حاليا ست فئات أو أكثر من فئات تسوية مقر العمل تزيد فيها الرتب بمقدار ٣٠ في المائة على الحد الذي تبرره تكاليف المعيشة الفعلية ، فقال إن هناك حالتين فقط من هذا النوع تشملان ما مجموعه ٥٦ موظفا تقريبا أو ٠,٣ في المائة من مجموع الموظفين من الفئة الفنية والرتب العليا من موظفي النظام

(السيد أكوي)

الموحد . وأكد أن اللجنة على ثقة بأن التدابير الحالية التي أقرت بالفعل سوف تحل هذه المشكلة .

١٨ - وأبدى سعادته بوجه خاص لما بدر من تأييد لرأي اللجنة بضرورة اتباع نهج نظام موحد في استخدام علاوات الاقدمية ، وذلك في ضوء الموقف الذي اتخذته اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الادارية القائل بأن لهذا الموضوع آثارا في القرارات التي تتخذها الهيئات التشريعية المستقلة في المنظمة . وأعرب عن أمله بأن التأكيد على أهمية النظام الموحد سوف ينعكس بصورة ملائمة في مشروع القرار الذي ستوصي به اللجنة الخامسة الجمعية العامة .

١٩ - وتطرق الى موضوع ادارة هامش مافي الاجور فلاحظ أن هذا الموضوع قد حظي مرة أخرى باهتمام كبير في اللجنة . وقال إنه تلقى عددا من طلبات التوضيح بشأن التوصية الواردة في الفقرة ١٨٨ (د) من تقرير اللجنة بشأن إدارة الهامش لفترة خمس سنوات ، وبدر قلق من إمكانية حدوث تجميد في عام ١٩٩١ . وقال إنه رغم ترابط هذين الموضوعين يلزم التفريق بينهما بكل عناية لان أي إجراء بشأن تنظيم الهامش خلال فترة السنوات الخمس لا يجعل التجميد المتوقع غير لازم بالضرورة وإنما يقصّر فقط من مدته . ولغاية عام ١٩٨٥ ، ظل الهامش يعمل على أساس واقعي . وقد أنشأت الجمعية العامة نظام السنوات الخمس في عام ١٩٨٩ في أعقاب استعراض للمقترحات التي قدمتها لجنة الخدمة المدنية الدولية بشأن إدارة الهامش في سياق الاستعراض الشامل .

٢٠ - ونبّه الى أنه اتضح في الدورة الثانية والثلاثين للجنة الخدمة المدنية الدولية أن ترتيب الخمس سنوات ، مع مراعاة الهامشين المسقطين لعامي ١٩٩٠ و ١٩٩١ ، سيتطلب هامشا متوسطه نحو ١١٢,٥ في الاعوام من ١٩٩٢ الى ١٩٩٤ ، وهو هامش لا يمكن أن يتحقق إلا إذا ظلت الاجور في نيويورك مجمدة للسنوات الثلاث القادمة . ولاحظ علاوة على ذلك أنه عندما تكون معدلات التضخم في مراكز العمل الموجودة في أوروبا أقل منها في نيويورك فإن مدة التجميد اللازمة في مراكز العمل هذه تكون أطول نسبيا عما هي عليه في نيويورك .

٢١ - وأعرب وفد عن قلقه من أن التوقف عن أخذ متوسط السنوات الخمس واستخدام هامش عائم قد يسفر تلقائيا عن هامش فعلي في قمة النطاق . وأشار وفد آخر الى أنه

(السيد أكوي)

من غير المرجح أن يزداد مستوى مرتبات الخدمة المدنية الاتحادية للولايات المتحدة بنفس ازدياد معدل التضخم أو أكثر ، وأن توصية لجنة الخدمة المدنية الدولية بالتالي سوف تصبح أشبه برفع الهامش الى قمة النطاق . ووافق على أنه طالما كانت الزيادات في مرتبات البلد المقارن تقل عن زيادة معدل التضخم ، فليس هناك سبب لئي يدعو الى الاعتقاد بأن الهامش لن يرتفع عائما الى قمة النطاق . إلا أنه من غير الواضح أن البلد المقارن سيظل يدفع أقل من معدل التضخم . وترد في الفقرتين ١٠ و ١١ من الإضافة الى تقرير اللجنة (A/45/30/Add.1) معلومات عن التدابير الطويلة الأجل لاصلاح الأجور التي وضعتها حكومة الولايات المتحدة موضوع التنفيذ . وقد لا يكون التاريخ الحديث دليلا جيدا على تطور مرتبات البلد المقارن على مدى السنوات القليلة المقبلة ، ولهذا فمن غير الممكن القول بصورة قطعية بأن التوقف عن أخذ متوسط السنوات الخمس سوف يؤدي الى تعويم الهامش ليصل الى قمة النطاق . وقد وصف أحد الوفود تطورا من هذا النوع بأنه بمثابة زيادة مئوية ثابتة في المرتبات لجميع القطاعات . والنتيجة المنطقية لذلك هي أن سقوط النطاق الى القاع أشبه بفرض نقصان شامل في جميع القطاعات . وهذا الجانب بالذات هو الذي كان مصدر قلق للجنة ولجنة التنسيق الادارية والموظفين . إذ سوف يسفر أخذ متوسط السنوات الخمس عن تجميد في عام ١٩٩١ قد يمتد حتى عام ١٩٩٤ . ومن المحتمل أن تعني احتياجات الإدارة السنوية للهامش ، حتى بدون أخذ متوسط السنوات الخمس ، حدوث تجميد في عام ١٩٩١ .

٢٢ - وسألت بعض الوفود عن أثر بلوغ الهامش الحد الأعلى وقدره ١٣٠ في عام ١٩٩١ . وردا على هذا قال إن الموقف في ظل المنهجية الحالية بسيط . فسيكون هناك تجميد في نيويورك ، وسوف تعاد الأرقام القياسية لتسوية مقر العمل في سائر أرجاء العالم الى مستواها السابق من أجل الحفاظ على القوة الشرائية المعادلة للأساس ، وسوف يُخفض بالتالي الدخل الحقيقي لموظفي النظام الموحد . وهذا يبطل أثر الزيادة التي منحت في تموز/يوليه ١٩٩٠ بقصد تحسين القدرة التنافسية للنظام . ولن يكون أمام اللجنة عند استخدام المنهجية والاجراءات القائمة سبيل للاستجابة لطلب لجنة التنسيق الادارية بالحفاظ على القوة الشرائية في سائر منظومة الأمم المتحدة وبأن يعمل نظام تسوية مقر العمل بصورة يسيرة خلال الحركة العادية لتكاليف المعيشة حسب أساس المنظومة . وقال إن طلب لجنة التنسيق الإدارية له ما يبرره في المنظور الطويل الأجل . وقد تمخض الاستعراض الشامل الذي أكمل لتوه عن تحسين القدرة التنافسية

(السيد أكوي)

ولكن القدرة التنافسية ستتدهور خلال سنة واحدة بسبب نفس مجموعة العوامل التي أدت في البداية الى ضرورة إجراء الاستعراض الشامل ، إن هذا النوع من سياسة المرتبات يصعب الدفاع عنه .

٣٣ - وتابع كلامه قائلا إنه في ظل هذه الظروف ، وجدت لجنة الخدمة المدنية لزاما عليها أن تسترعي انتباه اللجنة الخامسة الى احتمال حدوث تجميد في عام ١٩٩١ . وسوف تترتب على هذا الاسقاط التقني البحت عواقب في السياسة العامة في عام ١٩٩١ ، ولهذا فهو يحث اللجنة على النظر بعناية فائقة في أفضل طريقة ممكنة يمكن اتباعها ، في ضوء إصلاح المرتبات على الاجل الطويل في الخدمة المقارنة ، والدراسة الجارية لوضع منهجية لتحديد الخدمة المدنية الوطنية التي تتلقى أعلى الاجور ، والحاجة المستمرة للحفاظ على مستوى القدرة التنافسية الذي تحدده نتيجة الاستعراض الشامل . وفي ضوء هذه الاعتبارات ، ربما ترغب الجمعية العامة بأن تعيد تأكيد سلامة نظام نطاق الهامش على الاجل الطويل وأن تساعد على إدارته بصورة كافية وواقعية على الاجل القصير لتهدئة خواطر لجنة التنسيق الادارية وتلافي العودة الى الوضع غير التنافسي الذي كان سائدا قبل الاستعراض الشامل .

٣٤ - وتناول مسألة الزيادة المقترحة في جدول المرتبات الاساسية/الدنيا بإدماج ٨,٥ نقاط في المضاعف ، فقال إن بعض الوفود طلبت توضيحا بشأن نقاط المضاعف هذه وبصلة الجدول بنظام التنقل والمشقة . والجدول الحالي للمرتبات مبني على المستويات الاساسية المقابلة لصافي الراتب في واشنطن العاصمة ، وهي المدينة الاساس للخدمة المدنية المقارنة . وقد أُبلغت اللجنة في دورتها الثانية والثلاثين بأن جدول المرتبات ينبغي أن يزداد بنحو ١٢ في المائة من أجل أن تعكس زيادة ٣,٦ في المائة في المرتبات الإجمالية التي منحت لموظفي الخدمة المدنية الاتحادية في الولايات المتحدة الامريكية في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ ، وزيادة أخرى قدرها ٤,١ في المائة ينتظر نفاذها اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ ، وأثر الضرائب بنفس الاساس الذي احتسب فيه الهامش . وبعد النظر في هذه العناصر ، توصلت لجنة الخدمة المدنية الدولية الى توصية تعكس معاملة الضريبة والتغييرات في مرتبات البلد المقارن لغاية تاريخه ، ولكنها لن تعكس الزيادة المتوقعة في عام ١٩٩١ . وبدر اعتراف بأن القيام بذلك سوف يخلق تأخيرا لا يقل عن سنة بين الزيادات في معدلات مرتبات البلد المقارن به والزيادات في منظومة الامم المتحدة ، إلا أن لجنة الخدمة

(السيد أكوي)

المدنية الدولية رأت أن هذا الأمر معقول نظرا لأوجه عدم التيقن من تعديلات مرتبات البلد المقارن في السنوات الأخيرة .

٢٥ - وفيما يتعلق بصلة بدلات التنقل والمشقة بجدول مرتبات الأساس ، أشار الى أن القدرة التنافسية كانت من الاهتمامات الرئيسية للجنة في السنة الماضية ، ولا سيما في أنشطة التعاون التقني في الميدان . واتضح من الاستعراض الشامل أن مسائل القدرة التنافسية تشتد بالذات في مراكز العمل الصعبة التي يتفوق فيها البلد المقارن بمجموعة من المزايا بصورة ملحوظة ، الى جانب المرتب الاساسي . وقد صممت مجموعة مزايا الامم المتحدة الحالية بحيث تعالج تلك الحالة . وقد قُصد بالنظام أن يكون تنافسيا ليس في بدايته فحسب بل أن يبقى كذلك خلال جميع التسويات التي تحدث مع مضي الوقت ، لان بدلات تسوية مقر العمل في البلد المقارن به وفروق الاجر تعدل أيضا مع مضي الوقت تمشيا مع التغيرات في المرتبات الاساسية . ولهذا فإن ربط نظام التنقل والمشقة بجدول المرتبات الاساسية/الدنيا عنصر متعمد من عناصر الهيكل الحالي للاجور . وهو يساعد أيضا على تبسيط النظام بالمساعدة على إنهاء ترتيبات التعديل المنفردة لشتى البدلات . وقد طلب أحد الوفود آلية جديدة لتعديل مصفوفة النسب المئوية فيما يتعلق بأي تسويات ساعدة في جدول المرتبات ، كيما تقابل أية آثار مالية على المصفوفة . وهذا الاقتراح ، بصرف النظر عن زيادة تعقيده للنظام ، يعتبر خطوة الى الوراء من حيث الحفاظ على القيمة الحقيقية للبدلات التي تعتبر مسألة أساسية للقدرة التنافسية . ومشكلة وصول تكاليف المصفوفة الى مستوى عالٍ لا مبرر له مشكلة ظاهرية أكثر منها حقيقية ، لان تعديل النسبة المئوية في السنوات العادية سوف يقتصر مباشرة على النسبة المئوية في جدول مرتبات الخدمة المدنية الاتحادية في السنة السابقة . والاقتراح الحالي تنقيح منفرد لمرة واحدة نشأ من استخدام متوسط المرتبات عند حساب الهامش ، وقد استلزمت التغيرات في حسابات الضرائب إجراء زيادة في المرتبات الاساسية/الدنيا ، وهي زيادة تختلف عن التغير في جدول مرتبات الخدمة المدنية الاتحادية . كما استخدم جدول المرتبات الاساسية/الدنيا لحساب معظم مدفوعات انتهاء الخدمة . وكان جدول المرتبات القديم المقرر استعراضه في تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩٠ يقضي بإحداث زيادة تقريبية تزيد ٣ في المائة على النسبة المقترحة اعتبارا من ١ آذار/مارس ١٩٩١ .

(السيد أكوي)

٢٦ - وانتقل للحديث عن مسألة التوصية المتعلقة بمنحة التعليم ، فلاحظ أن الدراسة المقررة لعام ١٩٩١ تعتبر دراسة منهجية محضة . ولم يكن القصد منها جمع بيانات حقيقية في عام ١٩٩١ بل دراسة مصادر البيانات والنهج البديلة لحساب البدلات بما يمكن من حل مشاكل المعاملة المنصفة . وقد نظرت اللجنة في ضرورة انشاء دورة لمراجعة منحة التعليم كجزء من الاستعراض الشامل . فالبلد المقارن يستعرض مستويات المنحة سنويا ، وتعدل الرسوم المدرسية عموما كل سنة . أما الممارسة التي اتبعها النظام الموحد في الماضي فكانت تتغير وتتمخض في بعض الاحيان عن صرف منح لا تتماشى أبدا مع الرسوم الفعلية . ولهذا وافقت اللجنة على ضرورة استعراض المنح كل عامين . وبالنظر الى أن أحدث استعراض تم في عام ١٩٨٨ ، فإنه يحث اللجنة على النظر في المسألة في الدورة الحالية . فهي تنطوي على مسألة هامة من مسائل المعاملة المنصفة . وبالرغم من أن متوسط عدد الحالات التي تجاوزت الحد الاعلى البالغ ٠٠٠ ٩ دولار لا يشكل أكثر من ١٠ في المائة تقريبا ، فإن مستوى المنحة في عدد محدود من مناطق العملات أكثر قصورا مما تبديه الارقام العالمية ظاهرا . وقد استعرضت اللجنة هذه المسألة بعناية وقررت أن اتباع نهج انتقائي هو أفضل وسيلة لمعالجة المشكلة من أجل الوفاء بضرورات الانصاف والاقتصاد على حد سواء .

٢٧ - وأكد أن اللجنة سوف تواصل إيلاء مسألة مركز المرأة الاولوية الواجبة باكملها . وكل ما يستلزمه الأمر هو تنفيذ المنظمات للتوصيات التي قدمت بالفعل عوضا عن الخروج بتوصيات جديدة . وسوف يتناول الفريق العامل الذي أُنشأ للنظر في مسألة مركز المرأة جميع فئات الموظفات .

٢٨ - وفيما يخص تنفيذ توصيات وقرارات اللجنة ، لاحظ كثرة الاهتمام بمشكلة الدراسة الاستقصائية لمرتبات فئة الخدمات العامة في نيويورك . وموقف اللجنة ، كما تبينه تقاريرها هو أنها تمتثل ببساطة للمادة ١٧ من نظامها الاساسي التي تطلب منها أن تقدم تقريرا الى الجمعية العامة عن تنفيذ مقرراتها وتوصياتها ، وبعبارة أخرى ، عن الاجراءات التي اتخذتها الادارات المختلفة بشأن توصياتها . وأضاف بأن الامين العام تذرع في الدراسة الاستقصائية بمعنويات الموظفين وبصعوبات تقنية بوصفهما سببين لتنحية توصيات اللجنة جانبا . وبالرغم من أن اللجنة لا تستطيع التعليق على مسألة معنويات الموظفين لأنها ليست مسألة تقنية ، فإنها لا توافق على أن الصعوبات التقنية ، التي لم تطرح إلا بعد أن أصبحت نتائج الدراسة الاستقصائية معروفة ، تعتبر

(السيد أكوي)

اسبابا تبرر تنحية توصيتها جانبا . وأعرب عن ارتياح اللجنة بانه تم الاضطلاع بالدراسة الاستقصائية على نحو متخصص تقنيا . وذكر أنه يلزم الحصول على بعض التوضيحات من وكيل الامين العام لشؤون الادارة والتنظيم بشأن معنى بيانه الذي ورد في سياق الدراسة الاستقصائية لموظفي فئة الخدمات العامة ، وهو أن ٧٣ في المائة من موظفي فئة الخدمات العامة العاملين في نيويورك ليسوا من مواطني الولايات المتحدة . وقد أقرت الوفود ، بصفة عامة ، بسلامة الدراسة الاستقصائية في نيويورك من الناحية التقنية . وشاغل اللجنة هو ترسيخ أولوية مبدأ أفضل شروط الخدمة السائدة ، وتعزيز نهج للنظام الموحد في الدراسات الاستقصائية في المرتبات . وقال إنه من المحتمل أن تُسوى هذه المسألة من خلال المشاورات غير الرسمية بين اللجنة وممثلي الامين العام ، على أن الامانة العامة للجنة الخدمة المدنية الدولية ستكون جاهزة للمساعدة إذا لزم الامر . وسوف تتم الجولة الحالية من الدراسات الاستقصائية لافضل شروط الخدمة السائدة في مقار العمل في عام ١٩٩١ عندما يتم استعراض دراستي جنيف وفيينا . وفي أعقاب ذلك ، سوف تجري اللجنة استعراضا شاملا للخبرة المكتسبة من الجولة الحالية وسوف تعبر عن هذه التجربة في استعراض للمنهجية العامة المتعلقة بالدراسات الاستقصائية لمرتبات فئة الخدمات العامة .

٢٩ - وفيما يتعلق ببرنامج عمل اللجنة في المستقبل ، شكر ممثلي النمسا والمكسيك على التنبيه الى أهمية سياسة الموظفين للنظام الموحد بأكمله ، وعلى طلبهما من اللجنة بأن تعالج هذه المسألة . وقال إن سياسة الموظفين تعتبر في الواقع إحدى الاهتمامات المستمرة للجنة ، وسوف تؤكد عليها في برنامج عملها المقبل . وأعرب عن أمله في أن تساعدها اللجنة الخامسة في ذلك المسعى بالا تعهد إليها بكثير من المهام الكمية .

٣٠ - السيد زادور (رئيس مجلس الصندوق المشترك لمعاشات الموظفين) : قال إنه ممتن لما أُعرب عنه من تأييد لاستنتاجات وتوصيات مجلس الصندوق المشترك لمعاشات الموظفين . ففيما يتعلق بالاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي للموظفين من الفئة الفنية وما فوقها ، كان هناك تأييد واسع لاستنتاجات وتوصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية ومجلس الصندوق ، رغم وجود بعض الاختلافات في الرأي ضمن اللجنة الخامسة والمجلس نفسه حول الحاجة إلى نطاق هامشي للاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي . ففيما يتعلق بالاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي وما يترتب عليه من معاشات

(السيد زادور)

تقاعدية للموظفين من فئة الخدمات العامة والفئات الاخرى الموظفة محليا ، استُرعي الانتباه إلى أهمية الاستعراض الشامل الذي ينبغي القيام به في السنة التالية من قبل لجنة الخدمة المدنية الدولية ، بالتعاون التام مع مجلس الصندوق .

٣١ - وأضاف يقول إنه بوجه عام قد عُلقت أهمية أساسية على الاحتفاظ بنظام مشترك فيما يتعلق بالأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي بغية كفالة الوحدة والتماسك والتكامل في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الامم المتحدة . ففيما يتعلق بالاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي للمسؤولين الذين يرفع مستوى وظائفهم ، أعرب عدد من الوفود عن رأي مفاده أنه ينبغي للمجلس ، بغية تعزيز نهج النظام المشترك ، أن ينظر في التغييرات المحتملة في النظام الاساسي للصندوق من أجل تحديد الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي والاستحقاقات التقاعدية لجميع المشتركين ، مع مراعاة الآراء المعرب عنها من قبل الهيئات الإدارية للمنظمات الاعضاء بشأن المعلومات الواردة في تقرير المجلس . واقترح عدد من المتكلمين أن تشارك لجنة الخدمة المدنية الدولية في استعراض الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي للمسؤولين الذين يُرفع مستوى وظائفهم .

٣٢ - وأضاف يقول ، فيما يتعلق بنظام تسوية المعاشات التقاعدية ، إنه كان هناك تأييد عام للتدبير الانتقالي الذي أوصى به المجلس والذي سيطبق لفترة السنوات الخمس عشرة التالية لانتهاء مفعول تدبير الحد الادنى المؤقت في ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ . غير أن بعض الوفود شددت على ضرورة توصل المجلس إلى توصيات مقبولة عموما بشأن القيام ، في الاجل الطويل ، بتعديل الترتيبات القائمة لتحديد المعاش التقاعدي الاولي بالعملة المحلية ، أشارت عدة بيانات إلى ضرورة قيام الفريق التحضيري والمجلس نفسه بمراعاة الملاحظات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/45/699) . وشدد عدد من الوفود على ما لتجنب إدخال تعقيدات لا لزوم لها في النظام من أهمية ، وخاصة ضرورة المحافظة على السلامة المالية للصندوق دون تطلب تغييرات متكررة في معدل الاشتراك ، على أن يؤخذ في الحسبان أن معدل الاشتراك قد زيد زيادة هامة في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ .

٣٣ - وأردف يقول ، فيما يتعلق بطلب منظمة العمل الدولية المساعدة من المجلس في تنفيذ نتائج الاحكام التي أصدرتها مؤخرا المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية ،

(السيد زادور)

إنه كان هناك تأييد للموقف الذي اتخذه المجلس بشأن الشروط التي ينبغي أن تستوفيها المنظمة .

٣٤ - واستطرد يقول ، فيما يتعلق بطلب المعلومات عن كيفية مقارنة تكاليف الصندوق الإدارية بتكاليف صناديق المعاشات التقاعدية الخاصة المماثلة ، إن هذه المقارنة صعبة بسبب التوزع العالمي النطاق للمشتركين في الصندوق وللمستفيدين منه ، الذين تتغير استحقاقاتهم حسب المكان الذي يتقاعد فيه تطبيقا لنظام التسوية ذي النهجين . وكما بُين في تقرير الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة لعام ١٩٨٩ (A/44/9 ، الفقرة ١٣١) ، خلصت لجنة الاكتواريين إلى أنه يمكن تبرير ٠,٢٠ في المائة من الاجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي لأغراض التكاليف الإدارية على ضوء التطورات الحادثة في الصندوق عبر السنوات الخمس والعشرين الماضية ، غير أنه حفزا للكفاءة في أمانة الصندوق ، تم التوصية بأن تحدد المصاريف الإدارية بنسبة ٠,١٨ في المائة ووافق المجلس على ذلك ، وكانت النفقات الفعلية حتى الآن أدنى من هذا الرقم .

٣٥ - وأخيرا أعرب عن اقتناعه الشديد بأن الجهود المبذولة لإيجاد حلول للمشاكل المتعلقة بالمعاشات التقاعدية ستتعزز إذا ما كانت مواقف الدول الاعضاء متسقة ولا لبس فيها . وستتعزز القدرة على التفاوض على حل توفيقي ضمن المجلس ، بدرجة هامة ، إذا فهم جميع المعنيين فهما واضحا بأنه يتحتم إيجاد حلول لمشاكل المعاشات التقاعدية ضمن إطار الصندوق ، بدلا من قيام المنظمات الاعضاء المنفردة باتخاذ إجراءات منفصلة .

٣٦ - السيد فوران (مساعد الامين العام ، ممثل الامين العام لشؤون استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة) : قال إن النقاط والاقتراحات التي أشارها وقدمها الممثلون الذين علقوا على تقرير الامين العام عن استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (A/C.5/45/7) قد أُحيط بها علما باهتمام ، وإن الأمانة العامة ستتابعها كل على انفراد . وأعرب عن سروره إذ لاحظ التعليقات المؤيدة التي أُبديت بشأن سياسة الصندوق الرامية إلى تنويع الاستثمارات ليس حسب القطاع فقط وإنما أيضا حسب العملة . وأعرب عن اتفاقه مع المتكلمين الذين نصحوا بالتزام منتهى الحذر في ظل الجو المالي المتقلب الراهن . وقال إن الصندوق سيواصل جعل السلامة معياره الأول ، وسيتمسك باستراتيجيته الدفاعية

(السيد فوران)

المتمثلة في التأكيد على القطاع الثابت الداخل بدلا من قطاع الاسهم العادية الاقل ضمانا .

٣٧ - وقال ، ردا على طلب معلومات إضافية عن عائد استثمارات الصندوق بالمقارنة بغيره من صناديق المعاشات التقاعدية ، إنه لم يمكن العثور على صناديق أخرى للمعاشات التقاعدية لها ، تقريبا ، نفس الحجم ونفس الاشتراطات المتعلقة بالاستثمارات والخصوم الإجمالية . غير أن عائد الصندوق السنوي البالغ ١٦,٥٤ في المائة عبر فترة السنوات الخمس المنتهية في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٠ ، مقاسا بالرقم القياسي لـ SEI الذي يستند إلى عينة مكونة من ٨٠ صندوقا من صناديق المعاشات التقاعدية تتجاوز أصولها ١٠٠ مليون دولار ، لم تحققه إلا الصناديق الكائنة ضمن النسبة المئوية الخامسة في الرقم القياسي لـ SEI .

٣٨ - وقال ، فيما يتعلق بطلب المزيد من التأكيدات بمواصلة الجهود من أجل زيادة سلامة الاستثمارات ، إن الترتيبات المؤسسية لإدارة هذه الاستثمارات ستُواصَل بغية ضمان أمنها وسلامتها . وأضاف أن لجنة الاستثمارات ، التي لها أهمية أساسية في الإطار المؤسسي ، تجتمع أربع مرات في السنة ، مرة بالاقتران مع المجلس ، وهي تضع استراتيجية الاستثمارات على ضوء الظروف السائدة ، وتستعرض جميع الصفقات التي تعقد وتبدي المشورة بشأن الاسهم العادية التي ستدرج في قائمة السندات العالية الجودة والسندات الممتازة التي يوافق الصندوق على شرائها . وتُكمَّل نصيحة لجنة الاستثمارات بخدمات المستشار العالمي والامين العالمي اللذين يعينهما الصندوق ، وشبكة كبيرة من المستشارين في جميع أنحاء العالم ، وموظفي دائرة إدارة الاستثمارات التابعة للأمانة العامة . وإضافة إلى ذلك ، تراجع أنشطة الاستثمارات سنويا من قبل مراجعي حسابات داخليين وخارجيين وتستعرض كل سنة من قبل مجلس المعاشات التقاعدية ، واللجنة الاستشارية ، واللجنة الخامسة .

٣٩ - السيد ناصر (مصر) : قال إنه يأمل ، قبل أن تختتم اللجنة المناقشة العامة بشأن البندين ١٢٧ و ١٢٨ من جدول الاعمال ، في أن يكون في وسع رئيس لجنة الخدمة المدنية الدولية أن يرد على السؤال الذي أثاره بمناسبة سابقة بشأن قرار اللجنة أن توصي الجمعية العامة بزيادة الراتب الاساسي/الادنى بنسبة ٨,٥ في المائة بدءا

(السيد ناصر ، مصر)

من ١ آذار/مارس ١٩٩١ . وأضاف أنه يود أن يعرف ما إذا كان يتوقع من الجمعية العامة أن تنظر في توصية جديدة كلما تطرأ تغييرات في ظروف العمل في النظام المقارن .

٤٠ - السيد أكوي (رئيس لجنة الخدمة المدنية الدولية) : قال إن لجنة الخدمة المدنية الدولية أوصت بالزيادة المذكورة وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩٨/٤٤ الذي أقام المقارنة بين الراتب الاساسي/الادنى في الامم المتحدة والنظام المقارن للخدمة المدنية الاتحادية في الولايات المتحدة . ويترتب على هذا أن التغييرات في النظام المقارن يجب أن تناظره تغييرات في الامم المتحدة .

٤١ - الرئيس : قال إن اللجنة قد اختتمت المناقشة العامة بشأن البندين ١٢٧ و ١٢٨ من جدول الاعمال .

البند ١٢٢ من جدول الاعمال : تنسيق شؤون الإدارة والميزانية بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (A/45/130 و Add.1)

٤٢ - السيد شوم (وحدة التفتيش المشتركة) : قال ، لدى تقديمه تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الميزنة في مؤسسات منظومة الامم المتحدة (A/45/130 و Add.1) ، إن الغرض من الدراسة على نطاق المنظومة التي استند إليها التقرير هو دراسة مدى تحقيق التوحيد والتماثل في ممارسات الميزانية والشؤون الإدارية للمؤسسات المعنية . ورغم التقدم المحرز نتيجة لجهود لجنة التنسيق الإدارية واللجنة الاستشارية ، لا تزال المشكلة قائمة .

٤٣ - وأضاف يقول إنه بالنظر إلى المدى العريض للدراسة تم الاخذ بنهج انتقائي وأُجريت مقارنة بين عدد من طرائق الميزنة وممارساتها . وبالنظر إلى أن أساليب الميزنة وطرائقها لا يمكن فصلها عن سياسة الميزانية والسياسة المالية الإجمالية للمؤسسات فقد تناولت الدراسة بعض قضايا الميزانية والقضايا المالية ، المتعلقة بالموضوع .

٤٤ - وأردف يقول إن المجلد الاول من التقرير يتضمن تحليلا على المستوى المؤسسي الشامل ، للاساليب والطرائق المستخدمة من قبل مؤسسات منظومة الامم المتحدة في إعداد

(السيد شوم)

ميزانياتها العادية ، تليه توصيات في هذا الصدد . ولهذا طابع عام بعض الشيء بسبب حد الـ ٣٢ صفحة ؛ وإذا ما رغبت الوكالات المشتركة في ذلك ، قد يكون في وسع وحدة التفتيش المشتركة في المستقبل الاضطلاع بدراسات متعمقة أكثر تفصيلا عن مواضيع معينة مثل حساب معدل النمو ، والتكاليف الموحدة ، وتكاليف الدعم ، وهياكل الميزانية . ويتضمن المجلد الثاني جداول مقارنة للأساليب والطرائق المستخدمة في جميع أنحاء منظومة الامم المتحدة . وينبغي تعديل هذه الجداول كل سنتين أو ثلاث سنوات لعكس التغيرات في هذه المؤسسات .

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٥